

البيان في تفسير القرآن

(234) وممن صرح بذلك المحقق الكليني حيث قال على ما حكى عنه: " أن الروايات الدالة على التحريف مخالفة لاجماع الامة إلا من لا اعتداد به... وقال: إن نقصان الكتاب مما لا أصل له وإلا لاشتهر وتواتر، نظرا إلى العادة في الحوادث العظيمة. وهذا منها بل أعظمها ". وعن المحقق البغدادي شارح الوافية التصريح بذلك، ونقله عن المحقق الكركي الذي صنف في ذلك رسالة مستقلة، وذكر فيها: " أن ما دل من الروايات على النقيصة لا بد من تأويلها أو طرحها، فإن الحديث إذا جاء على خلاف الدليل من الكتاب، والسنة المتواترة، والاجماع، ولم يمكن تأويله، ولا حمله على بعض الوجوه، وجب طرحه ". أقول: أشار المحقق الكركي بكلامه هذا إلى ما أشرنا إليه - سابقا - من أن الروايات المتواترة قد دلت على أن الروايات إذا خالفت القرآن لا بد من طرحها. فمن تلك الروايات: ما رواه الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بسنده الصحيح عن الصادق (عليه السلام): " الوقوف عند الشبهه خير من الاقتحام في الهلكة، إن على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب نورا، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه... " (1). وما رواه الشيخ الجليل سعيد بن هبة في " القطب الراوندي " بسنده الصحيح إلى الصادق (عليه السلام): _____ (1) الوسائل 3 كتاب القضاء. باب وجوه الجمع بين الاحاديث المختلفة، وكيفية العمل، ص 380. (*)